

# سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

## | 793 كتاب الجنائز 82

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى - [00:00:00](#)

اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى في كتاب الجنائز وعن ابي اسحاق ان ابن عبد الله ابن يزيد ادخل الميت من قبل رجلي القبر وقال هذا من السنة. اخرجه ابو داود - [00:00:27](#)

هذا الحديث عن ابي اسحاق السبيعي رحمه الله ولد في اخر حياة عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو ابن عبد الله ابن يزيد ادخل الميت من قبل رجلي القبر - [00:00:48](#)

عبد الله بن يزيد بن زيد حضر بيعة الرضوان وهو صغير رضي الله عنه روى صحابي على ما قرر وذلك ان رجلا اوصى فقال اذا مت يصلي علي عبد الله ابن يزيد - [00:01:21](#)

وصلى عليه رضي الله عنه وحضر ابنه ادخله في القبر من قبل رجلي القبر. يعني رجلي القبر مكان رجلي الميت والا فالقبر كله واحد اوله واخره واوسطه ما له رجل ولا له - [00:01:53](#)

وانما من قبل رجلي من مكان الذي تكون فيه رجلي الميت وسله سلا وقال هذا من السنة وهكذا ينبغي لطالب العلم اذا قال شيئا او امر بشيء ان يبين وجهة نظره - [00:02:22](#)

هل هذا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ام هو قول امام من الائمة رحمة الله عليهم وقال هذا من السنة هذا الصحابي رضي الله عنه لما تولى هذا الميت - [00:02:54](#)

هذا خاله من قبل اسفل القبر من قبل مكان الميت وادخله فلما ثم سله سلا وجعل رأسه الى جهة اليمين ورجليه الى جهة الشمال وقال هذا من السنة. هذا هو الشاهد عندنا هذا من السنة. فاذا قال الصحابي - [00:03:22](#)

هذه السنة او رفع الشيء او تكلم عنه وقال امرنا بكذا علم ان الامر والنبي صلى الله عليه وسلم. وانه صاحب السنة وليس المراد بالسنة ما يقابل الواجب الذي هو المستحب لا - [00:03:53](#)

هل السنة الفعل المشروع الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان هذا الفعل واجب سنة ولا يدخل فيه المكروه ولا المباح لان السنة فيما شرعه الله جل وعلا في كتابه على لسانه او على - [00:04:19](#)

لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ونعلم ان كلام الصحابي سنة او هذا من السنة يشمل الاثنين يشمل الواجب المستحب يا خي لا في كلام الفقهاء الاصوليين المراد بالسنة ما يقابل الواجب والمباح - [00:04:48](#)

السنة ما يثاب فاعلها ولا يعاقب والواجب وما يثاب فاعله ويعاقب تاركه. والمباح وما لا يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه والمكروه هو ما يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله والمحرم هو ما يثاب تاركه ويعاقب فاعله. الاصول الخمسة - [00:05:18](#)

وقال هذا من السنة اخرجه ابو داود الله جل وعلا قال في كتابه العزيز ما ذكر شيئا من المحرمات قال كل ذلك كان عند ربك مكروها اليس المراد الكراهة عند الاصوليين وانما المكروه الممنوع - [00:05:55](#)

اخرجه ابو داود ثم قد اختلف العلماء رحمهم الله كيفية ادخال الميت قبره للعلماء ثلاثة اقوال رحمهم الله وهذا يدل على ان الامر هذه

الساعة والحمد لله الاولى ما دل عليه هذا الحديث انه يؤتى بالميت من قبل رجلي القبر اسفل القبر - [00:06:20](#)

يسار القبر ثم يتبع اذا وصل الى قرب الارض يسن سلا ويجعل رأسه يمين ورجلاه في مكانه هذا اخذ به الامام احمد والشافعي

رحمة الله عليهم الثاني العكس يدخل من قبل رأسه ويسل الى رجله - [00:06:52](#)

السالس يدخل من جهة القبلة يؤتى به معترضا من جهة القبلة وينزل القبر فيجعل رأسه جهة اليمين ورجلاه جهة الشمال ولا يقدم رأسه في النزول ولا رجله وهذا قال به ابو حنيفة رحمه الله. والكل جائز بحمد الله. وهذا يدل على ان - [00:07:27](#)

يعني بعض الامور للامن سعة سواء فعل به كذا او فعل به كذا فالحمد لله وعن ابي اسحاق والسبيعي وهو السبيعي السمين مفتوحة وليس المضمون السميبي ولا السبيعي ولا - [00:07:57](#)

خير هذا وانما السبيعي والبا مكسورة هذا من التابعين رحمة الله عليهم اجمعين والسبيعي بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة والعين المهملة الهمداني الكوفي رأى عليا عليه السلام وغيره من الصحابة. وهو تابعي مشهور كثير الرواية - [00:08:31](#)

ولد لسنتين من علي رضي الله عنه واما عثمان فلم يروي عنه لانه ولد لما بقي من عثمان سنتان ولد رضي الله عنه فمات بعد يعني مات عثمان رضي الله عنه والرجل له عمره سنتان فقط - [00:08:58](#)

الواليدة لسنتين من خلافة عثمان ومات سنة تسع وعشرين ومئة ان ان عبد الله ابن يزيد هو عبد الله ابن يزيد الخطمي الخاء المعجمة الاوسي كوفي شهد الحديبية وهو ابن سبعة عشر سنة - [00:09:25](#)

وكان اميرا على الكوفة وشهد مع علي عليه السلام صفين والجمل. ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب. ادخل الميت من قبل رجلي القبر اي من جهة المحل الذي يوضع فيه فيه رجلا الميت - [00:09:47](#)

فهو من فهو من اطلاق الحال على المحل وقال هذا من السنة اخرجه ابو داود وروي عن علي عليه السلام قال قال صلى الله عليه وسلم وروي عن علي عليه السلام قال صلى الله عليه وسلم على جنازة رجل - [00:10:04](#)

من ولد عبد المطلب فامر بالسريير فوضع من قبل رجلي اللحد ثم امر به فسل سلا ذكره الشارح ولم يخرج في المسألة ثلاثة اقوال الله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:10:31](#)

وعلى آله وصحبه اجمعين - [00:10:55](#)